

06/08/2024

من وزيرة المالية
إلى

N° 858

الموضوع : طلب توضيحات جبائية.

المرجع : مكتبكم الوارد بتاريخ 8 جويلية 2024.

تبعاً لمكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلب معرفة النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة المطبق على نشاط الوكالة العقارية الصناعية، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً للتشريع الجبائي الجاري به العمل تعفى من الأداء على القيمة المضافة الوكالة بعنوان العمليات المنجزة في إطار نشاطها.

أما فيما يتعلق بإقتناءاتها، فإنه طبقاً لأحكام الفصلين 1 و 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة تخضع للأداء على القيمة المضافة إقتناءات الوكالة التي يشملها ميدان تطبيق الأداء المذكور وذلك وفقاً للنسب الجاري بها العمل ومع مراعاة الإعفاءات المنصوص عليها بالجدول "أ" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا، سيدي فائق عبارات الإحترام والتقدير.

والسلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

صبيح الحام
لدراسات وتنسيق الخاس
يحيى الشالاسي